مجلة طبنـــة للدراسات العلمية الأكاديمية ISSN 2661-7633 / EISSN 2716-8883

السنة: 2023 المجلد: 06 العدد: 01 ص.ص: 1426-1447

الدفع الإلكتروني في التشريع الجزائري

Electronic payment in Algerian legislation

بودلال فطومة، جامعة سيدي بلعباس –الجزائر

lidiaboudlal35@gmail.com

تاريخ إرسال المقال: 11-01-2023 تاريخ قبول المقال: 05-02-2023

الملخص:

تتميز التجارة الإلكترونية بقدرتها الكبيرة على تسريع المبادلات التجارية و الدفع الإلكتروني هو تلك الوسائل و الأدوات التي يمكن من خلالها الاستغناء عن الأموال و النقود العينية و بالتالي استبدالها بنقود الكترونية غير مادية موجودة في الحسابات البنكية و يتم الدفع من خلالها عبر عدة وسائل حيث يتم حسب الحاجة و حسب الإمكانيات و المؤهلات المتوفرة و المتاحة و أهم هذه الأنواع المستخدمة في الجزائر هي البطاقات الائتمانية ، بطاقات القيد الائتمانية ، بطاقة الصراف الآلي ، و البطاقات الذكية .

الكلمات المفتاحية: الدفع الإلكتروني ، التجارة الإلكترونية،

Abstract:

E-commerce is characterized by its great ability to accelerate commercial exchanges, and electronic payment is those means and tools through which money and in-kind money can be dispensed with, and thus replaced with intangible electronic money found in bank accounts, and payment is made through several means where it is made as needed And according to the capabilities and qualifications available and available, and the most important of these types used in Algeria are credit cards, credit cards, ATM cards, and smart cards.

Keywords: Electronic payment, e-commerce

مجلة طبنـــة للدراسات العلمية الأكاديمية ISSN 2661-7633 / EISSN 2716-8883

السنة: 2023 المجلد: 06 العدد: 01 ص.ص: 1426-1447

مقدمة:

يشهد العالم في الآونة الأخيرة جملة من المتغيرات أحدثتها ثورة المعلومات وتعتبر هذه الأخيرة من سمات العصر الحديث التي أثرت على مختلف جوانب الحياة بما فيها البنوك التي امتد لها هذا التطور فغيرت أساليب نشاطها و ابتكرت وسائل دفع حديثة لم تكن معروفة من قبل سعيا لزيادة أرباحها وتقليل تكاليفها .

فكانت البنوك سباقة لاستغلال هذه التطورات من اجل تحديث نظام الدفع الإلكتروني والذي كانت بأمس الحاجة غليه حيث تعتبر البنوك اكبر مساهم في تنظيم وتطوير اقتصاديات دول العالم ويعود ذلك أساسا لكون النقود الشريان الذي يتمركز حولها عمل البنوك , فالنقود في حد ذاتها تعتبر أي وسيلة دفع استخدمت للترويج وخلق ديناميكية في مجال المعاملات الإلكترونية والمصرفية .

وتماشيا مع التطورات التكنولوجية في مجال الاقتصاد كان لابد للجزائر الارتقاء بنظامها المصرفي إلى مستوى تلك التطورات وبالتالي ضرورة تحديث نظام الدفع الذي يعاني منه مجتمع يرفض التعامل بالوسائل الحديثة إلا قليلا الذي يعطي الأولوية للسيولة النقدية في تعاملاته .

مما أدى إلى دخول الجزائر في بعض المشاريع التي دخلت حيز التنفيذ في إطار تحديث وسائل الدفع الإلكترونية وهذا التطور جعل الاقتصاديون يتنبؤون بعالم بدون ورق حيث تحل وسائل الدفع الإلكترونية محل الوسائل التقليدية.

حيث يعتبر الدفع الإلكتروني الطريقة الوحيدة التي من خلالها يستطيع الفرد دفع أثمان السلع والخدمات التي يحصل عليها ولعل هذا التقدم التكنولوجي أحد الأسباب الهامة التي ساهمت في إحداث تحول كبير في أشكال العمل المصرفي في عصر تسود فيه العولمة حيث اهتم المشرع الجزائري بالنهوض بطرق الانتفاع من تقنيات المعلومات و الاتصالات الإلكترونية وتطويرها من أجل الحصول على خدمات مصرفية مستحدثة وتطوير طرق تقديمها من البنوك إلى الأفراد بدقة ويسر وسهولة حيث تتوافق مع متطلبات العصر المتزايدة لمختلف العملاء من جهة , وتسمح للبنوك بتحقيق الزيادة في حجم معاملاته وأرباحه من جهة أخرى .

حيث يعتبر الدفع الإلكتروني بوسائله الحديثة أحد أهم الخدمات الحديثة التي تقدمها المصارف والتسهيلات الموافقة لاستخدام هذه الوسائل , وأثر هذا الأخير على كسب رضا الزبائن عن هذه الخدمات.

وهذا الأخير هو السبب الرئيسي الذي جعل المشرع الجزائري يتبنى أفكار وسبل جديدة تمكنه من

استيعاب هذه التطورات ورفع التحديات لتكون أكثر استجابة لعصر المعلوماتية كما دفعه بالأخذ ببعض الإصلاحات الواجب القيام بها وإتباعها بهدف تطوير وسائل الدفع الإلكتروني من أجل صيرورة جيدة

و آداء متكافئ للبنوك .

ويعتبر النظام المصرفي الجزائري حديث النشأة بالمقارنة مع الأنظمة المصرفية في الدول الكبرى ، وقد حاولت الجزائر وضع آليات تتلاءم مع متطلبات الاقتصاد الحر من جهة ومتطلبات الأفراد من جهة أخرى معتمدة في ذلك من تجارب سابقيها من الدول الأخرى من أجل مواكبة التطورات التكنولوجية على وجه الخصوص الحاصلة في العالم بأسره والتي مست مختلف القطاعات وبالأخص القطاع المصرفي.

فماهو الدفع الإلكتروني ؟ وما مدى نجاعته في التشريع الجزائري.

المبحث الأول : تعريف الدفع الإلكتروني :

يعتبر الدفع الإلكتروني مؤشرا حقيقيا عن مدى سير المعاملات وعملها ،وهذا ما يجعل البنوك تدرك بأن لتطوير وتحديث وسائل الدفع أولوية بالغة لأن هذه الأخيرة أصبحت فعالة في عصر يتطلب السرعة في معالجة المعاملات بأشكالها .

فالدفع الإلكتروني هو عمليات إلكترونية تتم عبر الانترنيت دون وجود للأوراق أو القطع النقدية ، كما أنه وهذه العملية في حد ذاتها دفع لقيمة مالية بالرجوع إلى آليات إلكترونية وهو يتمثل ضمنيا في الدفع الذي لا يتطلب التعاقد المباشر بين الأشخاص الطبيعيين .

كما يمكننا إعطاء تعريف شامل للدفع الإلكتروني يتمثل في :

« الدفع الإلكتروني هو مجموعة من الوسائل والتقنيات الإلكترونية التي تسمح بتحويل الأموال بشكل مستمر و آمن وذلك لتسديد دين ما على السلع والخدمات بصفة تلغي العلاقة المباشرة بين المدين والدائن ».

كما يعتبره فريف آخر من القانونيين انه نظاما جديدا وليدا للثورة المعلوماتية التي مست مختلف ميادين الحياة و لهذا تمت إحاطته بالاهتمام الكافي من قبل المشرع ، وذلك بتوفير بيئة تنظيمية وقانونية مناسبة لإزالة اللبس والغموض الذي يثور بشأن مفهوم هذا النظام ، وكيفية التعامل به وكذا حماية التعامل بوسائل الدفع الإلكتروني كنقطة هامة وذات أولوية .

وعلى اعتبار أن هذا النظام جاء ليبعث مزيدا من الأمان والسرية في المعاملات المالية والمصرفية فغنه كان من الأجدر في هذا المجال توفير بيئة مناسبة تدعم انتشار مثل هذا النظام الحديث للدفع كتوسيع نطاق الانترنيت و استحداث ما يعرف ب : « البنوك الإلكترونية » [1].

فالدفع الإلكتروني هو نظام مميز يتم من خلاله تحويل و تسديد الأموال من طرف إلى آخر بهدف تسديد ثمن سلعة أو خدمة قد حصل عليها العميل .

كما يعتبر أيضا منظومة متكاملة من الأنظمة المتنوعة والبرامج التي تقوم المؤسسات المصرفية

والمالية بإعدادها لكي يتم تسهيل نشاط الدفع الإلكتروني وبأسلوب يتميز بالأمان ، حيث يكون عمل هذه

المنظومة بناءا على مجموعة من الأسس و القوانين التي تحقق للمستخدم السرية الكاملة لمعلوماته الخاصة ن وأيضا تحمي التأمين وتحمي أنشطة عملية البيع و الشراء وتضمن وصول الخدمة .

فأما عن الكيفية التي يقوم على أساسها الدفع الإلكتروني فتقوم بقيام المتعاملون من الشركاء و الأفراد بتخزين البيانات الخاصة عن المعاملات أو المبيعات و الائتمان .

فمفهوم الدفع الإلكتروني في نظر المشرع الجزائري هو كلمة تدل على :

« إطفاء دين أو تسوية التزام ».

وفي حقيقة الأمر الدفع الإلكتروني يعد مجالا خصبا لاستعمالاته الكثيرة و المتعددة من طرف مستهلكي خدمات المعاملات التجارية وغيرها من المعاملات غير أن التعامل في إطار المعاملات الإلكترونية التي تجاوزت عصر المعلوماتية إلى عصر المعلومات الفائقة السرعة ساهم أية مساهمة في تطور الدفع الإلكتروني الذي له متطلبات نجاحه القانونية والتقنية التي نص عليها المشرع في القانون 18-05 المتعلق بالتجارة الإلكترونية[2] .

المطلب الأول :التعريف القانوني للدفع الإلكتروني :

كان من الضروري على المشرع الجزائري أن يستعين بوسائل الدفع الإلكترونية بعدما تبين محدودية وسائل الدفع التقليدية في إتمام المعاملات المالية و التجارية خاصة مع ظهور التجارة الإلكترونية وما

[1] باطلي غنية ، المرجع السابق ، ص 09.

[2] القانون 16-05 ، المتعلق بالتجارة الإلكترونية .

طرأ على تكنولوجيا الإعلام و الاتصال بالإضافة إلى أن نظام الدفع الإلكتروني يعتبر أكثر ملائمة لطبيعة و متطلبات المصارف الإلكترونية لتسوية المعاملات التجارية و المالية بين المتعاملين سواء

كانوا أشخاصا طبيعية أو معنوية ، عبر شبكة الانترنيت سواء كانت محلية أو عابرة للحدود .

حيث عرف المشرع الجزائري في نص المادة 69 من الأمر رقم 03-11 المتعلق بالنقد و القرض

وسائل الدفع الإلكترونية والتي جاء فيها :

« تعتبر وسائل الدفع كل الأدوات التي تمكن كل شخص من تحويل الأموال مهما يمكن السند أو الأسلوب التقني المستعمل ».[1]

و عرفها المشرع الجزائري أيضا في قانون التجارة الإلكترونية رقم 18-05 المؤرخ في ماي 2018 وقد نص صراحة بإمكانية أن يكون الدفع إلكترونيا و قد أعطى هذا القانون مفهوما لوسيلة الدفع الإلكتروني في الفقرة 5 من المادة السادسة منه حيث جاء فيها أن وسيلة الدفع الإلكتروني :

« هي كل وسيلة دفع مرخص بها طبقا للتشريع المعمول به، تمكن صاحبها من القيام بالدفع عن قرب

أو عن بعد عبر منظومة إلكترونية »[2] .

بالإضافة إلى المواد 27 و 28 و 29 من القانون 18-05 نصت على أنه :

« يتم الدفع في المعاملات التجارية الإلكترونية إما عن بعد أو عند تسليم المنتوج عن طريق وسائل الدفع المرخص بها وفقا للتشريع المعمول به ».

عندما يكون الدفع الإلكتروني فإنه يتم من خلال منصات مخصصة لهذا الغرض منشاة و مستعملة حصريا من طرف البنوك المعتمدة من قبل بنك الجزائر وبريد الجزائر وموصولة بأي نوع من أنواع محطات الدفع الإلكتروني عبر شبكة المتعامل العمومي للمواصلات السلكية و اللاسلكية حسب المادة 27 من نفس القانون .

[1] الأمر رقم 11/03 المؤرخ في 26 أوت 2003 يتعلق بالنقد والقرض ،ج ر رقم 52 الصادرة بتاريخ 27أوت 2003 ص 11.

[2] القانون رقم 18-05 المؤرخ في 10 ماي 2018 يتعلق بالتجارة الإلكترونية ، ج ر العدد 28 المؤرخة في 16 ماي 2018.

يتم الدفع في المعاملات العابرة للحدود حصريا عن بعد عبر الاتصالات الإلكترونية ، ومنه فإن الدفع في المعاملات الإلكترونية عن بعد أو عند التسليم يتم عن طريق وسائل الدفع التي رخصها التشريع المعمول به[1].

في الحقيقة أن أنظمة الدفع بصفة عامة لا يفرضها القانون ، بل تنتج عن ميزات ثقافية و اجتماعية وتكنولوجية وكذا الخصائص التي تؤهلها لقبولها اجتماعيا كلما توافرت على :

1-البساطة والوضوح : للمتعاملين بها وذلك من حيث الإجراءات المعمول بها .

2-المرونة : من حيث التكييف و الاستجابة للتغيرات سواء بالنسبة لسلوكيات الأفراد والتنظيمات والقوانين .

3-السرعة : من حيث تمام عملية الوفاء في زمن وجيز .

4-الأمان : حيث أنه كلما ساد الأمان في الوسائل المعتمدة في الدفع الإلكتروني كلما سادت الثقة بين المتعاملين[2].

المطلب الثاني : النظام القانوني للدفع الإلكتروني في الجزائر:

يعتبر تحديث وعصرنة أنظمة المعلومات والدفع الإلكتروني وعصرنة المعاملات المالية والمصرفية وطرق معالجة المعلومات ، مجالا ذا أولوية في المرحلة الراهنة بالنسبة للمشرع الجزائري لتدارك التأخر المسجل في هذا المجال من جهة ومن جهة أخرى لاستكمال مسار الإصلاحات المصرفية و إرساء أسس منظومة مصرفية وطنية تتميز بالحداثة والعصرنة لتستطيع مواجهة التحديات و التطورات التي تشهدها البيئة المصرفية على المستوى العالمي .

إن ما يمز نظام الدفع الإلكتروني الحالي في الجزائر في الوقت الراهن التأخر المسجل في مجال تحديث النظام المصرفي وعصرنة نظم المدفوعات والمعلومات ، ويعد هذا الجانب أحد الجوانب السلبية التي تميز هذا الأخير وهو الأمر الذي أدى بالهيئات المالية الدولية وعلى رأسها صندوق النقد الدولي تقييم النظام المصرفي الجزائري تقييما سلبيا.

ويعتبر أحد المعوقات الرئيسية في جلب الاستثمار الأجنبي فعلى الجزائر أن تهدف إلى تحديث وعصرنة نظام المعلومات البنكية والمالية ونظام الدفع الإلكتروني وذلك من أجل تحقيق الأهداف التالية :

[1] الدكتور خنفوس عبد العزيز، قانون الدفع الإلكتروني ، مركز الكتاب الأكاديمي، 2017، ص

[2] باطلي غنية ، المرجع السابق ، ص 31-35.

- تكييف أنظمة الدفع والتسويات وكذا التشريعات وذلك حسب احتياجات المتعاملين الزبائن والمؤسسات ، الإدارات و الأفراد لمتطلبات اقتصاد متطور يعتمد على الوسائل الإلكترونية الحديثة .
- تقليص آجال التسويات بين المتعاملين على المستوى الوطني ومع الدول الأجانب .
- ترشيد و تحسين إجراءات تحصيل الشبكات و وسائل الدفع الأخرى و أنظمة التحويلات المالية[1] .

- تطوير أنظمة الدفع الورقية واستبدالها بالدفع الإلكتروني الفوري ، و كذا تحسين جودة العمليات و تقليص الآجال المتعلقة بمعالجة المعلومات .
- تطوير وسائل الدفع الإلكتروني كالبطاقات البنكية الخاصة بالسحب و الدفع و تعميم استعمال بطاقات الإئتمان لدى الجمهور بصفة عامة و واسعة .
- تخفيف تكاليف إدارة أنظمة الدفع و إدارة السيولة و التحكم أكثر في إدارة المخاطر المرتبطة بها[2].

فالدفع الإلكتروني في وقتنا الحالي بمثابة العمود الفقري الذي تقوم عليه العمليات المصرفية فمما لا شك فيه أن هذا الأخير يستدعي توفير عدة متطلبات ومقتضيات في الجزائر من شأنها ترقية و تطوير الجهاز المصرفي بصفة عامة ، حيث أضحى نظام المدفوعات يتميز بالسرعة الفائقة في تلبية مختلف احتياجات الفرد من سلع و خدمات حيث تسعى الجزائر كغيرها من الدول الأخرى في إحداث إصلاحات في الجهاز المصرفي وهذا ما سيخفف العبء على مستخدمي المؤسسات المالية والبنكية على حد سواء أي مجتمع وصف بمجتمع المعلومات .

المبحث الثاني : آليات الدفع الإلكتروني :

إن آليات الدفع الإلكتروني يجب أن تستجيب لعدة خصائص إذا أرادت أن تلقى القبول العام من جهة و أن يصادق عليها من جهة أخرى ، و هذه الخصائص تنقسم إلى قسمين خصائص تطبيقية و خصائص تشريعية .

1-الخصائص التطبيقية :

أي من المنظور التطبيقي وتنقسم بدورها إلى خصائص الإستعمال و خصائص القبول :

[1] باطلي غنية ، المرجع السابق، ص 35.
[2] باطلي غنية ، المرجع السابق ، ص 25.

أ*خصائص الإستعمال : و تتضمن ما يلي :

- القبول : يقصد به قبل جعل النظام حقيقة يجب ان تتمتع هذه الأخيرة بقبول واسع و هذا من أجل ضمان فعالية النظام و قابليته للحياة العملية .
- تكلفة المعاملة : وهي تكلفة إستعمال آلية الدفع يجب أن تتناسب مع قيمة المعاملة في حد ذاتها .
- المرونة : هذا مايعني أن آليات الدفع يجب أن تكون بمقاييس تستجيب لمختلف الإحتياجات و ليست مرتبطة بموقع أو بنوع محدد من المعاملات ، كما يجب أن تكون محررة من القيود وغير مستقلة عن حماية الأشخاص الطبيعيين .

والقبول : يتضمن ما يلي :

– إتاحة النظام : وهي خاصية يجب أن تكون موجودة في كل وقت و بطريقة غير متقطعة وخاصة في نطاق المعاملات الدولية .

– قابلية تقسيم الوحدات الدولية : يجب أن تتميز آليات الدفع بخاصية تقسيم الوحدات لكي توزع على الدفع في المعاملات حيث يرتبط تقسيم الوحدات بتكلفة المعاملة المقدرة سابقا ، ولو اقترحت هذه الخاصية من أجل المعاملات ضعيفة القيمة[1] .

– سهولة الاستعمال : إن عملية الدفع يجب أن تكون سهلة التنفيذ و تعتبر هذه الخاصية مهمة لنجاح النظام لأن الدفع يجب أن يكون سهل ، سريع ويمكن استعماله من طرف المستهلك و التاجر .

الخصائص التشريعية :

أي من وجهة نظر القانون و تتضمن الجانب الأمني و السري .

الجانب الأمني :

ويقصد به التأمين أي تحقيق الحماية لمحتوى الرسائل و البيانات ضد محاولات التغيير أو التعديل

أو المحو خلال كافة مراحل التبادل و ضمان التحقق من شخصية كل من المرسل و المستقبل .

[1] شيماء بن محسن و هباز عفاف ، دور أنظمة الدفع في تحسين اداء البنوك التجارية ، جامعة قاصدي مرباح ، 2019/2018، ص40-43.

و تعتبر هذه الخاصية الأكثر أهمية و التي يجب توفرها في نظام الدفع الإلكتروني و يجب أن تتوفر على ثلاثة مميزات أساسية لنجاح النظام الإلكتروني هي : جودة النظام ، وعدم التراجع عن الدفع الحاصل

و الثقة في الآليات المستعملة.

فكلما ساد الأمان في الطرق و الوسائل المعتمدة في الدفع ، كلما سادت الثقة بين المتعاملين .

الجانب السري :

و يقصد بالسرية اختفاء محتوى الرسائل والبيانات بطريقة مناسبة تمنع التعرف على محتوياتها من

خلال تحريرها أو حفظها أو تداولها . وفي ميدان الدفع يقصد به سرية المعلومات و البيانات عن الدائن و المدين و التي توجد في البطاقات أو في ذاكرة الكمبيوتر حيث تجب حمايتها وحفظها .

- البساطة و الوضوح :

ويقصد بها أن تكون القواعد و الإجراءات المعمول بها واضحة وغير معقدة و سهلة الفهم و الممارسة من جميع المتعاملين . كما أن الدفع الإلكتروني ينشأ في ظل النظام الرقمي و المعالجة الإلكترونية للبيانات

هذا بعد أن كانت الدعامة الورقية هي الوسيلة المستعملة في كافة العلاقات والمعاملات بين المتعاملين الاقتصاديين .

فنظام الدفع الإلكتروني يتميز بالطبيعة الدولية أيضا فيحظى بقبول جميع الدول أي يصبح ذا صفة دولية للعقد الإلكتروني حيث يكون وسيلة دفع لتسوية المعاملات التي تتم عن بعد ، فيتم مباشرة من خلال إعطاء أمر الدفع الذي يتم وفقا لمعطيات إلكترونية تسمح بالاتصال المباشر بين أطراف العقد .

و بالتالي فإن العلاقة الثلاثية التي تنشأ عن عملية الدفع الإلكتروني تتم بإرسال البيانات إلكترونيا سواء تعلق الأمر بالمعلومات الخاصة بالمشتري بإرسال صك إلكتروني ، أو بإرسال رقم بطاقة الدفع أو بإرسال أمر الدفع أو بالتحويل المالي ما بين البنوك .

المطلب الأول : وسائل الدفع الإلكتروني

تختلف الوسائل الحديثة للدفع الإلكتروني عن نظيرتها التقليدية حيث تتميز بالتخلي الكلي عن الدعائم الورقية و الاعتماد الكلي على الوسائل و الدعائم الإلكترونية لإتمام عمليات الدفع و التداول يندرج ضمن هاته الوسائل الحديثة للدفع الإلكتروني بطاقات الدفع الإلكتروني و النقود الإلكترونية .

الفرع الأول :النقود الإلكترونية

هاته الأخيرة هي عبارة عن قيمة نقدية مخزنة إلكترونيا على حامل إلكتروني مثل بطاقة ذات رقاقة أو ذاكرة حاسوب تصدر مقابل إيداع مبلغ مالي قيمته لا تقل عن القيمة النقدية الصادرة ، يتم قبولها كوسيلة دفع من قبل كل المؤسسات مع تلك المصدرة لها و تكون تحت تصرف مستعمليها كبديل إلكتروني للقطع و الأوراق النقدية و المعدنية ذات الطبيعة المادية[1].

الفرع الثاني :بطاقات الدفع الإلكترونية

ليس هناك تعريف موحد لبطاقات الدفع الإلكتروني حيث تعددت التعاريف بشأنها و يعود هذا التعدد إلى اختلاف الزاوية التي يتم التعرض لها عند تحديد مفهوم هذه البطاقات ، بل أكثر من هذا اتسعت دائرة

الإختلاف إلى حد عدم استخدام مصطلح واحد بشأنها فهناك من يسميها بطاقات الدفع أو الآداء أو الوفاء نظرا للوظيفة الأساسية التي تقوم بها وهي الوفاء .

وهناك من يطلق عليها تسمية بطاقات السحب أو البطاقات البلاستيكية أو الممغنطة بالنظر إلى شكلها الخارجي ، و هناك من يعتبرها بمثابة نقود إلكترونية[2] .

كما نجد من يسميها بطاقات الإعتماد أو بطاقات الإئتمان بالنظر إلى الإئتمان الذي توفره هذه البطاقات لصاحبها ، وغيرها من التسميات المتعددة .

فبطاقة الدفع الإلكتروني هي أداة دفع و سحب نقدي تصدر من مؤسسة مالية أو بنك تمكن صاحبها من سحب أمواله أو الإستفادة من خدمات خاصة حيث توفر على حاملها عناء التنقل و توفر له سهولة الإستعمالات .

حيث قدم الفقه عدة تعريفات لبطاقة الدفع الإلكتروني نذكر من بينها تعريف منظمة التعاون الإسلامي كما يلي :

« مستند يعطيه مصدره لشخص معين بناءا على عقد بينهما يمكنه من شراء السلع و الخدمات ممن يعتمد المستند دون دفع الثمن حالا لتضمينه إلتزام المصدر بالدفع ، ومنها ما يمكن سحب النقود من المصارف ».

كما تم تعريفها من قبل الأستاذ علي جمال الدين عوض بأنها :

[1] باطلي غنية ، المرجع السابق ص 16-17.

[2] دويني مختار ، المرجع السابق ، ص 197.

بطاقة بلاستيكية أو ورقية مصنوعة من مادة يصعب العبث بها تصدرها جهة ما بنك أو شركة إستثمار يذكر فيها إسم العميل الصادرة لصالحه البطاقة و رقم حسابه حيث يملك الحامل تقديم تلك البطاقة للتاجر لتسديد ثمن مشترياته ، حيث يقوم التاجر بتحصيل تلك القيمة من الجهة المصدرة التي تقوم بدورها باستيفاء تلك المبالغ من الحامل[1] .

الفرع الثالث : تصنيف وسائل الدفع الإلكتروني

تصنف وسائل الدفع الإلكتروني الحديثة بلإعتماد على توقيت الدفع صمن ثلاثة أنظمة للدفع إلكترونيا :

- نظام الدفع الإلكتروني المسبق .
- نظام الدفع الإلكتروني الفوري .
- نظام الدفع الإلكتروني المؤجل.

1- نظام الدفع الإلكتروني المسبق :

يسمح الدفع الإلكتروني المسبق للبنوك بتحويل النقود الحقيقية إلى وحدات نقدية إلكترونية يمكن أن يتحصل عليها المستهلك مسبقا ، و يقوم بتخزينها عبر شريحة البطاقة الذكية أو الكمبيوتر أو الهاتف الذكي و تعرف بالنقود الرقمية و التي تعتبر عملة غير مادية تتناسب مع المعاملات التجارية الرقمية و تتولى مهمة إصدارها و تداولها البنوك المعتمدة .

2- نظام الدفع الإلكتروني المسبق

يسمح الدفع الإلكتروني المسبق للبنوك بتحويل النقود الحقيقية إلى وحدات نقدية إلكترونية يمكن أن يتحصل عليها المستهلك مسبقا ، و يقوم بتخزينها عبر شريحة البطاقة الذكية أو الكمبيوتر أو الهاتف الذكي و تعرف بالنقود الرقمية و التي تعتبر عملة غير مادية تتناسب مع المعاملات التجارية الرقمية و تتولى مهمة إصدارها و تداولها البنوك المعتمدة .

حيث يمكن للمستهلك أيضا أن يعتمد في الدفع الإلكتروني المسبق على البطاقة الذكية Smart cards

التي تعبر عن قيمة مالية مخزنة مدفوعة مسبقا فيكفي مجرد تمرير البطاقة في الجهاز القارئ ليتم خصم قيمة الشراء بطريقة أوتوماتيكية و بكل سهولة من بطاقة المشتري و نقلها إلى جهاز البائع لتمكن هذا الأخير من نقل قيمة الصفقة إلى حسابه البنكي الخاص .

[1] دويني مختار، المرجع السابق، ص 198.

3- نظام الدفع الفوري

يستخلص من نظام الدفع الفوري تزامن دفع ثمن السلعة التي يقتنيها المستهلك في نفس الوقت مع إنهاء إبرام عقد شرائها من البائع دون سبق دفع ثمنها أو تأجيل تسويته عن طريق إستعمال المستهلك لبطاقة السحب المباشر ، و التي تمكن من تحويل القيمة المالية من حساب صاحب البطاقة إلى حساب التاجر مباشرة دون تأجيل و دون أن يقوم البنك بالسداد نيابة عنه حيث تتصل بطاقة الإتصال للدفع الفوري بحساب صاحبها في البنك .

بطاقات الدفع Débit cards هي بطاقات تسمح لصاحبها بسداد ثمن السلع و الخدمات التي يحصل عليها من بعض المحلات التجارية و الخدماتية التي تقبل البطاقة كأداة دفع بموجب إتفاق من الجهة المصدرة لها ، و ذلك بتحويل ثمن البضائع و الخدمات من حساب العميل صاحب البطاقة إلى حساب البائع . فهي بمثابة أداة دفع في جوهرها تستخدم بدلا من الشيك للوفاء بقيمة السلع والخدمات في مقر التاجر القابل لها [1].

4- الدفع الإلكتروني المؤجل

ينطوي نظام الدفع الإلكتروني المؤجل على تسوية ثمن السلعة و الخدمات التي يقتنيها المستهلك لاحقا ، أي بعد إتمام إبرام العقد و الحصول عليها سواء عن طريق الشيك الإلكتروني الذي يحمل نفس الإلتزام القانوني بالدفع على غرار الشيكات الورقية ، أو عبر بطاقات الإئتمان Crédit cards التي تصدرها المؤسسات المالية أو المصرفية في حدود مبالغ معينة .

وتستخدم هذه البطاقات كضمان و هذا بغرض تجنب المخاطر الناجمة عن عدم قدرة العميل على سداد ديونه . فبموجبها يستطيع المتعاملون الحاملون لهذه البطاقة الحصول على إئتمان متفق عليه مع المصارف يقومون بسداده بعد مدة معينة . وهذه البطاقة فضلا عن أداة الوفاء أو الدفع فإنها تمنح لحاملها إئتمانا مصرفيا قصير الأجل[2] .

المطلب الثاني : أنواع وسائل الدفع المتداولة في الجزائر

تمثل وسائل الدفع الإلكتروني أهم مكونات نظام الدفع الإلكتروني تنفذ فيه المعاملات بواسطة وسائل دفع إلكترونية و التي تعني تقنية تستخدم فيها وسائل كهربائية .

[1] دويني مختار، المرجع السابق، ص 198 و 199.

[2] دويني مختار، نفس المرجع، ص 198و199.

الفرع الأول :البطاقة الائتمانية

تعتبر البطاقة الائتمانية إحدى وسائل الدفع الإلكتروني التي يمكن استخدامها لإتمام عمليات الشراء عبر الأنترنيت أو من خلال أجهزة الدفع الإلكترونية دون الحاجة لاستخدام العملات النقدية ، و تعرف البطاقة الإئتمانية بأنها بطاقة بلاستيكية أو معدنية صغيرة تصدر من قبل شركة مخصصة بالخدمات المالية ، بحيث يسمح لصاحبها إجراء عمليات الشراء الإلكترونية من خلال اقتراض الأموال من هذه الشركة بحد معين يعرف بحد الائتمان و هو الحد الأقصى الذي يمكن للمستخدم اقتراضه من الجهة المصدرة لبطاقة الإئتمان .

لإجراء عملية شراء من خلال البطاقة الائتمانية فإنه يتوجب إدخال المعلومات الخاصة بالبطاقة إذ ترسل تلك المعلومات إلى الجهة المصدرة للبطاقة للتأكد من أن هناك رصيدا كافيا من رصيد الحد الإئتماني ، يتيح للمستخدم إتمام عملية الشراء و في حال نجاح عملية الشراء فإن الرصيد الإئتماني ينخفض بمقدار المبلغ الذي دفع مقابل عملية الشراء التي أجريت و يجب على المستخدم تسديد المبلغ المقترض للشركة المالية في مدة زمنية معينة تتراوح عادة مابين 21 و 25 يوما و بعد ذلك يودع الرصيد مجددا في البطاقة الإئتمانية ليتمكن المستخدم من اقتراضه ثانية [1].

الفرع الثاني :البطاقة المصرفية

تعتبر البطاقة المصرفية إحدى وسائل الدفع الإلكتروني ، التي تشبه في شكلها البطاقة الإئتمانية

فهي بطاقة بلاستيكية صغيرة تمتلك رقما مميزا مرتبطا برقم الحساب البنكي للمستخدم ، إذ أنه يتوجب

أن يكون لدى الشخص حساب بنكي للحصول على هذه البطاقة .

ويمكن استخدام البطاقة المصرفية في عمليات الدفع الإلكتروني بشرط أن يكون لدى مستخدم البطاقة حساب نالي كاف متوفر في رصيده البنكي لإتمام عملية الدفع الإلكترونية بحيث يخصم مبلغ الدفع مباشرة من حساب العميل ، و تجدر الإشارة على أنه يمكن أن تفرض قيود على هذا النوع من البطاقات كأن لا يتجاوز سحب مبلغ معين خلال اليوم الواحد وذلك لمساعدة العميل على التحقق من نفقاته التي تجرى من خلال البطاقة .

[1] دويني مختار ، نفس المرجع ، ص 201-202.

1- البطاقة الذكية :

تعتبر البطاقة الذكية إحدى الوسائل التي يمكن من خلالها إنجاز عمليات الدفع الإلكتروني المختلفة ، و تكون مزودة بمعالجات ذكية تحدد هوية المستخدم و تخزن بياناته ، فضلا عن قدرة هذه البطاقة على معالجة أنواع مختلفة من التطبيقات المتوافقة للعمل معها ، كما أن بعض أنواع البطاقات الذكية تمتلك خاصية الترددات اللاسلكية و هذا يعني أنه لا يشترط تلامس البطاقة بجهاز الدفع لإتمام العمليات المصرفية .

أصبحت البطاقات الذكية خيارا مناسبا إلى حد بعيد لإنجاز العمليات المصرفية المختلفة إذ أنه يمكن من خلالها دفع المبالغ المالية الصغيرة مقابل دفع عمولة بسيطة لقاء ذلك ، و يجدر بالذكر أنه لتقليل نسب الاحتيال عند الدفع إلكترونيا يطلب من المستخدم اتباع بعض الخطوات الإضافية عند استخدام البطاقة مثل إدخال رموز التحقق .

2- المحفظة الإلكترونية :

تعرف المحفظة الإلكترونية بأنها تطبيق إلكتروني تجرى من خلاله عمليات الدفع الإلكترونية من خلال الهاتف الخاص بالمستخدم ، و تتميز المحفظة الإلكترونية بإمكانية استخدامها على مدار الساعة إذ يستخدم التطبيق عبر الهاتف لإدارة العمليات المالية الأساسية للعميل في أي وقت

و بشكل سهل توفر المحفظة الإلكترونية مستويات أمان متعددة لضمان عدم استخدامها من قبل أي شخص آخر عدا العميل نفسه .[1]

فتتضمن هذه التطبيقات تقنيات التعرف على الوجه ، والتعرف على البصمة بالإضافة إلى كلمات مرور ونظام مصادقة ثنائي كما يمكن ربط المحفظة الإلكترونية بحسابات البطاقات الإلكترونية الأخرى الخاصة بالعميل كالبطاقة الإئتمانية .

3- التحويل الإلكتروني للأموال :

تعتبر خدمة التحويل البنكي للأموال إحدى وسائل الدفع الإلكتروني إذ يمكن من خلالها تحويل الأموال مباشرة من الحساب المصرفي الخاص بالعميل إلى أي حساب بنكي آخر دون تداول النقود الورقية ، حيث تستخدم خدمات التحويل البنكي للأموال من خلال الموقع الإلكتروني التابع للبنك الذي يتعامل معه العميل إذ يسجل الدخول إلى الموقع ثم يقدم طلب لتحويل الأموال إلى أي حساب آخر سواءا في البنك نفسه أو في بنك آخر ، و يعلم الشخص الذي دفعت الأموال له بإيداع مبلغ نالي في حسابه ، كما يمكن استخدام خدمات التحويل الإلكتروني للأموال من خلال الموزعات الآلية الخاصة بالبنوك .

4- الشيكات الإلكترونية :

تعتبر الشيكات الإلكترونية إحدى وسائل الدفع الإلكتروني ، فالشيك الإلكتروني مصمم ليقوم بنفس الوظيفة التي يقوم بها الشيك الورقي العادي ، إذ يستخدم للدفع لأية عملية تجارية يمكن أن يغطيها الشيك الورقي ، و طورت هذه الخدمة في مجال الدفع الإلكتروني استجابة لمعاملات التجارة الإلكترونية التي تطورت إلى حد بعيد في العصر الحالي[1] .

المبحث الثالث : تطور الدفع الإلكتروني في الجزائر

من أهم التطورات الناجمة عن التكنولوجيا الحديثة للإعلام و الاتصال هو التجارة الإلكترونية ، حيث ساهم التطور الكمي و النوعي لهذه التكنولوجيا في إمكانية و سهولة التحويل الإلكتروني للأموال من خلال شبكة مصرفية رقمية تسهر على تداولها عبر العالم ، مما أثر سلبا على أنظمة الدفع التقليدية

و تشجيع نظام الدفع الإلكتروني في الانتشار باستعمال وسائل الدفع الإلكتروني و التي اعتمدها المشرع الجزائري كوسيلة حديثة للدفع بغية دفع عجلة تطور التجارة الإلكترونية في الجزائر[2] .

كما أن هناك عوامل مساعدة على تطور نظام الدفع الإلكتروني مع حفاظها على نفس الوظيفة و بشكل يتلاءم مع التطورات التكنولوجية و عصر الرقمنة و أساسها تراجع فعالية وسائل الدفع التقليدية ، و عدم ملائمتها للمعاملات المصرفية الإلكترونية حيث أن هذه الأخيرة ساهمت في القضاء على الكثير من المخاطر المتمثلة في حيازة النقود و ما ينجم عليها كالسرقة أو الضياع و عبء حملها .

فأصبحت بديلة عن النقود بأنواعها و سهلت العديد من المعاملات التجارية ناهيك عن الإحساس بالأمان و الطمأنينة في التعامل بها . أما العامل الأساسي يتمثل في ظهور شبكة الانترنيت و استخدامها في الخدمات المصرفية ، وهدا ما أدى إلى ظهور تغيرات جوهرية في طبيعة العمل المصرفي باعتبار أن هذا القطاع سريع التأثر و الإستجابة للتغيرات الخارجية و التوجه نحو الصيرفة الإلكترونية .

و تتمثل في تقديم الخدمات المصرفية باستعمال تكنولوجيا المعلومات و الإتصال أي من خلال الانترنيت و الموزعات الآلية .

و لمسايرة المشرع الجزائري للتطورات تماشيا مع تزايد الثغرات على صعيد الاقتصاد الوطني يجب توفير مجموعة من الشروط و ذلك لنجاح الإبتكارات التي تتماشى مع طرق الدفع فإن أساس التحدي هو ملائمة التطورات مع التغيرات التي يعرفها نظام الدفع الإلكتروني ، فتحسين المعاملات يكون بإضافات

[1] السايس ابتسام و نيلي صفاء ، وسائل الدفع في التجارة الإلكترونية ،مذكرة لنيل شهادة الماستر 2020/2019، ص 24-25.

[2] دويني مختار، المرجع السابق ، ص 192.

و تعديلات في الإجراءات الخاصة بنظام الدفع أساسا و عليه يجب أن تكون طرق الدفع جديدية ، بسيطة و سهلة الاستخدام كما يجب أن تكون مريحة و آمنة .

كما يجب أن يحى المتعامل بثقة مستخدمه ، كما يجب أن ترقى إلى مطالب جميع المستهلكين حتى لا تخلق قيودا من حيث نموذج الأعمال و تكاليف الخدمة . كما يجب أيضا أن تقدم وسائل الدفع الجديدة قيمة مضافة مقارنة بوسائل الدفع الحالية ، لأن نجاح اعتمادها من قبل المستهلكين يتطلب منظمة معينة خاصة بالتوعية في السوق ، ذلك لأن السوق يتميز بوجود دائم للدافع و المستفيد ن فمن الضروري مزامنة الاستخدام من قبل الطرفين بحيث يلتقيان و يعملان معا .

فهذا لا يعني تطورا و تقدما تقنيا فحسب بل نوعا من المسؤولية الاجتماعية لعالمية و عولمة طريقة الدفع[1].

فشركة SATIM بادرت بإطلاق مجموعة من المشاريع بهدف تحديث وسائل الدفع لدى البنوك الجزائرية ، حيث عرف النظام المصرفي الجزائري إدخال بطاقة السحب و برمجة العديد من المشاريع الخاصة بنظام الدفع و من بين المهام التي جاءت بها هي العمل على تطوير طرق الدفع الإلكتروني و إنشاء إدارة المنصة التقنية و التنظيمية لضمان التشغيل البيني بين جميع الفاعلين في الشبكة المصرفية الإلكترونية الجزائرية .و المشاركة في تنفيذ القواعد بين البنوك الجزائرية من أجل إنشاء و تطوير منتجات الدفع الإلكتروني. بالإضافة إلى توفير خدمة النقد الآلي و المعاملات التقنية بين البنوك و تعزيز وظيفة الموزعات الآلية ، وإشراك مجموعة من البنوك من طرف شركة SATIM لتقنية الموزع الآلي بواسطة استعمال بطاقات السحب المختلفة.

المطلب الأول : مدى فعالية تطبيق نظام الدفع الإلكتروني في الجزائر

إن أهم ما يؤثر على مدى تطبيق نظام الدفع الإلكتروني في الجزائر هي جملة من الإمكانات إذا توفرت ساعدت و ساهمت بشكل كبير في تطبيقه و تماشيه مع التطورات الحاصلة .

فالمشرع الجزائري اشترط من خلال نص المادة 29 من القانون رقم 18-05 المتعلق بالتجارة الإلكترونية خضوع منصات الدفع الإلكتروني لرقابة بنك الجزائر بصفة هذا الأخير المشرف الأول على الجهاز المصرفي و ذلك من أجل متطلبات الأمن القانوني و سرية المعاملات و البيانات و سلامتها و أمنها .

[1] بوخاري فاطنة ،تحديات و ضرورة تحسين وسائل الدفع الإلكترونية في ظل جائحة كورونا، مجلة جديد الاقتصاد، جامعة الجيلالي اليابس ،المجلد 16 ، العدد2021/1،ص 205 و 206.

بالإضافة إلى التحسن التدريجي لعمليات السحب و الدفع من خلال استعمال الموزعات الآلية و التقليل من الأخطاء التي كانت تعيقها ن و كذلك من خلال العمل بأهمية البطاقات البنكية مقارنة بالصك البنكي من حيث سهولة سحب الأموال خاصة في المناسبات كالأعياد و أيام العطل و حتى في الساعات المتأخرة من الليل ، مع إمكانية مضاعفة عمليات السحب من الموزعات الآلية و خدمة تسديد الفواتير عبر الموزع الآلي للأوراق النقدية و الهاتف النقال و هذا بقبول الشركات الأخرى المعنية بتحصيل مستحقاتها كشركة الهاتف و سونالغاز و شركة توزيع المياه[1] .

و على هذا الأساس اعتمد المشرع الجزائري تأسيس هيئات ذات طابع مالي تسعى لتحديث البنوك و ترقية الصفقات الإلكترونية بينهما ، ز معالجة كل المعاملات المتعلقة بالبطاقات البنكية وبالتالي حرصت الجزائر على توفير أحدث التقنيات في مجال الصيرفة الإلكترونية باعتماد الموزعات الآلية للنقود و إنهاء الدفع الإلكتروني عبر المؤسسات العمومية و الخاصة و المرافق الخدماتية . وصاحب هذا التطور تزايد عدد صفقات الدفع المبرمة بواسطة البطاقات البنكية ، مما يعكس استحسان المستهلك الجزائري لوسائل و نظام الدفع الإلكتروني لما يحمله من مزايا و إيجابيات بحيث يترجم زيادة إقباله على استعماله في معاملاته التجارية اليومية[2] .

المطلب الثاني : الأطراف المتعاملة بوسائل الدفع الإلكتروني

عن الثورة المعلوماتية التي نعيشها اليوم أفرزت مؤسسات مالية و مصرفية و تجارية و عالمية تسعى بشكل كبير للتدخل في الحياة الاقتصادية بشكل عام و حياة الأفراد بشكل خاص ، وسعي هذه الأخيرة من أجل تسهيل إجراء معاملاتهم اليومية و مساعدتهم على تخطي مخاطر حمل النقود و تخطي مرحلة الدفع عن طريق الوسائل التقليدية و يجلى هذا كله في بطاقة الإئتمان التي توفر على حاملها الكثير من الوقت و العوائق في المعاملات .

حيث يجمع هذا النوع من البطاقات بين ثلاثة أطراف هم :

[1] باطلي غنية ، وسائل الدفع الإلكترونية ، المرجع السابق ص146.

[2] دويني مختار ، المرجع السابق ، ص 201-202.

1- **الطرف مصدر البطاقة :**

بحيث تصدر بطاقات الدفع من البنوك و المؤسسات المالية الكبيرة المرخص لها إصدار البطاقات و المتعاقدة مع المركز العالمي للبطاقات و الدخول في عضوية إصدارها ، و له حق التعاقد مع عملائه للتعامل بهذه البطاقات و متابعة حسابات حملة البطاقات و إصدار كشف حساب البطاقة لهم .

تصدر بطاقات الإئتمان من المصارف الكبيرة المنتشرة عبر العالم حيث يتعاقد مع المركز العالمي للبطاقة للإشتراك في عضوية إصدارها ثم الاتفاق مع التجار المحليين لقبول البيع بموجب هذه البطاقة .

2- **حامل البطاقة :**

وهو العميل الذي يمكنه البنك المصدر من الحصول على بطاقة الدفع ليقوم باستخدامها في الحصول على مختلف السلع و الخدمات من مختلف المحلات التجارية ، التي تقبل الوفاء بهذا النظام عن طريق اتفاق سابق بينها و بين البنك المصدر للبطاقة .بالإضافة إلى الأفراد الذين يوافق البنك على طلبهم بالحصول على البطاقة ، و هو الشخص المصرح له باستخدام البطاقة من البنوك ملتزما بأحكام و شروط مصدر البطاقة[1] .

و يكون له بطاقة مطبوعة بإسمه وموقعة بتوقيعه و لديه الرقم السري الخاص به و الحصول على كشف حساب خاص بعملياته .

3- **التاجر أو المؤسسات والشركات :**

وهي الجهات التي يتفق معها على قبول البيع لحامل البطاقة ثم الرجوع على المصدر بالثمن المستحق

و لبطاقة الائتمان عدة أنواع بالرغم من أنها ذات طبيعة و شكل واحد و هي بطاقة الخصم أو القيد المباشر أو الفوري و بطاقة الخصم الشهري أو الدفع الشهري أو القيد الآجل أو بطاقة الدين وكذا بطاقة الإئتمان القرضية أو التسديد بالأقساط ، كما يمكن تقسيمها حسب المزايا التي تمنحها لحاملها و هذا ما أدى إلى الضرورة الملحة لتطبيق التقنيات الحديثة في البنوك من أجل التعامل بكفاءة مع النمو الهائل و المتسارع لعدد حسابات العملاء و تخفيض التكلفة الحقيقية لعمليات المدفوعات و ضرورة تحرير العملاء من قيود المكان و الزمان .

بالإضافة إلى عامل الانفتاح نحو التجارة الإلكترونية و هو من العوامل المساعدة على انتشار وسائل الدفع الإلكترونية هو استخدام شبكة الانترنيت في التسويق و المعاملات التجارية و عبر المبادلات الإلكترونية و ميدان النشاط التجاري الإلكتروني جعلها متاحة على مستوى أنحاء العالم ، و اعتبارها البيئة

[1] باطلي غنية ، المرجع السابق ، ص 141.

الملائمة لنمو وسائل الدفع الإلكترونية و بالتالي تطورها و نجاحها و ازدياد عدد مستخدميها فالزبون يستطيع القيام بكافة أعماله الخاصة عن بعد[1] .

المبحث الرابع : إيجابيات و سلبيات الدفع الإلكتروني :

عرف نظام الدفع الإلكتروني في الجزائر عدة تحولات سايرت الاقتصاد العالمي ، و أبرز هذه التطورات ما أتت به التكنولوجيا الحديثة و بالأخص أنظمة الإتصال عن بعد هذا التطور جعل الاقتصاد العالمي يستفيد من السرعة و الفعالية التي يوفرها له ، وظهر إلى الوجود أفكار اقتصادية جديدة تتعلق بالمبادلات و التعاملات المالية ، إلا أنه وبتطور مزايا الدفع تقابلها مجموعة من العيوب .

1-مزايا الدفع الإلكتروني

من مزايا الدفع الإلكتروني نذكر أهمها : توفر وقت ومجهود كل من العميل و المستفيد بحيث لا تعرف هذه الأخيرة أي قيود أو حواجز جغرافية أو مادية تعرقل سير عملية الدفع .

تحقق وسائل الدفع الإلكتروني لحاملها مزايا عديدة أهمها سهولة و يسر الإستخدام ، كما تمنحه الأمان بدل حمل النقود الورقية و تفادي السرقة و الضياع ، كما أن لحاملها فرصة الحصول على الإئتمان المجاني لفترة محددة كما تمكنه أيضا من إتمام صفقاته فوريا بمجرد ذكر رقم البطاقة .

كما تعد أقوى ضمان لحقوق البائع ، و تساهم في زيادة المبيعات كما أنها أزاحت عبء متابعة ديون الزبائن طالما العبء يقع على عاتق البنك و الشركات المصدرة .

2-عيوب وسائل الدفع الإلكتروني

من نظام الدفع الإلكتروني ظهور القرصنة الإلكترونية و التي تعد من أخطر أنواع السرقات الإلكترونية

و التي يتم من خلالها اختراق الأنظمة الخاصة بالدفع الإلكتروني و سرقة الحسابات . بالإضافة إلى أن البطاقات الإئتمانية الخاصة بعملية الدفع الإلكتروني تغري عملائها للغاية فتجعله مسرفا في الشراء دون أن يشعر بذلك[2] .

ومن سلبياتها بالنسبة لحاملها أيضا زيادة الإقتراض و الإنفاق بما يتجاوز القدرة المالية الخاصة به ، وعدم سداد حامل البطاقة لقيمتها في الوقت المحدد يترتب عنه وضع إسمه في القائمة السوداء .

---

[1] باطلي غنية ، نفس المرجع ، ص 141.

[2] مصطفى كمال طه، الأوراق التجارية و وسائل الدفع الإلكترونية الحديثة ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ،2007، ص 328-333.

أما بالنسبة للتاجر فإن مجرد حدوث بعض المخالفات من جانبه أو عدم إلتزامه بالشروط يجعل البنك يلغي التعامل معه ويضع اسمه أيضا في القائمة السوداء و هو ما يعني تكبد التاجر صعوبات جمة في نشاطه التجاري .

و بالنسبة لمصدرها فإن أهم خطر يواجه مصدريها هو مدى سداد حاملي البطاقات للديون المستحقة عليهم و كذلك تحمل البنك المصدلر نفقات ضياعها . بالإضافة إلى نقص الخدمات التي توفرها البطاقات من خلال غياب الحملات التحسيسية و الإشهارية التي تعرف بأهمية البطاقات لأن الكثير من الأشخاص يجهل نشاط البنك الإلكتروني كما أنهم يتجاهلون هذا النظام في مراكز التسويق .

المطلب الأول : مخاطر وسائل الدفع الإلكتروني

مع تطور النظام المصرفي و زيادة اعتماد على تكنولوجيا الخدمات المالية أصبحت وسائل الدفع الإلكتروني محاطة بالمخاطر هذه الأخيرة تنقسم إلى مخاطر تنظيمية و مخاطر قانونية :

1- المخاطر التنظيمية أو المنية لوسائل الدفع :

قد تتنوع المخاطر المترقبة عن استعمال الدفع الإلكتروني الناتجة عن فقدان أو ضياع أداة الدفع أو في حالة إساءة استعمال هذه الوسائل أو قصورها الوظيفي و تتمثل في :

*مخاطر ناتجة عن خلل في تشغيل أداة الدفع :

حيث يلحق بالمستهلك أضرار نتيجة القصور الوظيفي الذي تعانيه أداة الدفع و من أمثلة ذلك الخسارة للأرصدة النقدية الإلكترونية المنجزة ومن الأخطاء الشائعة أيضا الناتجة عن القصور الوظيفي نتيجة للتقصير في الصيانة مما يؤدي إلى تعطيل هذه الأنظمة.

***فقدان أداة الدفع الإلكتروني :**

قد يتم الحصول على أرقام بطاقة الإئتمان الخاصة بالغير بسرقة البطاقة ذاتها أو سرقة بياناتها خارج الوسط الإلكتروني أو يتم الحصول على تلك البيانات عبر الوسط الإلكتروني ثم يقوم الجاني باستخدام بيانات البطاقة المملوكة للغير كاستخدام بطاقة الإئتمان في حالة إلغائها أو استخدام البطاقة في حالة إئتمانها.

القرصنة الإلكترونية :

قد تكمن القرصنة الإلكترونية في وسائل الدفع الإلكترونية في التزوير و يمكن تصور وقوع التزوير في هذا النوع من البطاقة باستعمال إحدى طرق التزوير المتمثلة في الإضافة أو الحذف أو اصطناع ألفاظ أو أرقام أو إمضاءات أو أختام أو بصمات على البطاقة المملوكة للغير.[1]

2-المخاطر القانونية لوسائل الدفع الإلكتروني :

إضافة إلى المخاطر الأمنية لوسائل الدفع الإلكترونية هناك مخاطر قانونية و التي تتمحور أساسا حول المساس بالخصوصية و غسيل الأموال عبر وسائل الدفع الإلكتروني .

المساس بالخصوصية :

إن مفهوم الخصوصية يرتبط بمفهوم حماية البيانات فالبيانات الإسمية أو الشخصية التي تتعلق بالتعاقد الإلكتروني هي نفسها البيانات المتعلقة بالأشخاص أطراف التعاقد و منهم المستهلكين . ففينا يخص احترام خصوصية المستهلك في الدفع الإلكتروني فإنه يستوجب احترام سرية البيانات الخاصة بالعملاء بوصفهم مستهلكين و احترام حقهم في الخصوصية و ذلك بعدم نشر أو بث أي بيانات تتعلق بشخصياتهم و البيانات المصرفية الخاصة أو إساءة استخدامها و توجيههم توجيها خاطئا أو مراقبتهم دون علمهم لأن خصوصية الأفراد و أسرارهم في عالم الإنترنيت معرضة للاعتداء و التحايل، وقد تزداد هذه الاعتداءات كلما زادت استعمالات الدفع الإلكتروني[1] .

تبييض الأموال باستعمال وسائل الدفع الإلكتروني :

إن التطور الكبير في وسائل التكنولوجيا التي تستخدم في نقل الأموال و تحويلها عبر الحدود و مع تطور أنظمة التحويل المالي و استخدام شبكات الانترنيت من أجل الربط بين كافة الأسواق و سهولة نقل أموال كبيرة أفرزت عمليات غسل الأموال إضافة إلى إنتشار التجارة الإلكترونية فقد تزايدت تبعا لذلك .

و يشير مصطلح غسيل الأموال إلى أنه استثمار أو تحويل آخر لتدفق الأموال من مصادر غير قانونية إلى قنوات شرعية حيث لا يمكن معه معرفة مصدرها الأصلي كما هو الحال في صفقات المخذرات و احتجاز الرهائن و القمار و الإتجار بالأعضاء أو بالبشر و تهريب الكحول و الأدوية و التبغ و الأسلحة و التهريب الضريبي و غيرها من الأنشطة غير المشروعة[2] .

[1] كريمة شايب باشا ، آليات الحماية من مخاطر الدفع في التشريع الجزائري ، جامعة البليدة 2 ، ص38 و 39 .

[2] كريمة شايب باشا ، المرجع السابق ، ص 40.

و بهذا تكون عمليات غسيل الأموال أو تبييضها جريمة يتم ارتكابها من خلال تنظيم مؤسس يضم عددا من الأفراد المنخرطين الذين يعملون في إطار منظم وفق نظام بالغ الدقة و السرية .

فتؤدي عمليات غسيل الأموال إلى إفساد المصارف نتيجة المعاملات غير المشروعة التي تتم فيها و انهيار البورصات التي تستقبل الأموال بحدوث انخفاض حاد في أسعار الأوراق المالية ، ويتم هذا بسهولة دون ظهور هوية المتعاملين .

الـخـاتـمـة:

إن حرص المشرع على مواكبة الأحداث و التطورات التكنولوجية في المجال المصرفي خاصة في مجال الصناعة المصرفية و سعيا نحو الصيؤفة الإلكترونية شرعت الجزائر في تقديم وسائل الدفع الحديثة لعل أهمها البطاقات المصرفية ، و رغم أن الدفع الإلكتروني في الجزائر يسير بخطوات منتظمة و بطيئة إلا أنه هو الآخر محفوف بالمخاطر لأنها هي الأخرى تعتمد على الانترنيت ما نجم عنه تحديات أخرى للتحكم في هاته المخاطر التي تمس وسائل الدفع الإلكتروني .

فالدفع الإلكتروني ظهر كنتيجة للتطور التكنولوجي و المعلوماتي و بالأخص نتيجة ظهور شبكة الانترنيت و التجارة الإلكترونية ، فوسائل الدفع التقليدية تتلاءم و طبيعة التجارة التقليدية ، أما التجارة الإلكترونية تساعد على الإقتناء عن بعد أي في بلد آخر غير البلد الذي تتواجد فيه .

مما يفرض ضرورة أنشاء وسائل أكثر تقدما تمكن الأفراد من الدفع أيضا عن بعد ، و بالتالي يجب

على المشرع الجزائري أن يضع إطارا قانونيا جديدا خاصا و ملائم لوسائل الدفع الإلكترونية خصوصا و أن الجزائر تشهد انفتاحا قانونيا جديدا و بحاجة ماسة إلى تطوير النظام القانوني و الاقتصادي في البلاد

و يجب أن يحتوي هذا النظام على موازنة في مختلف المصالح و المفاهيم ، كالعمل على استقرار و أمن النظام الجديد من حيث وضع القواعد القانونية المحكمة و الواضحة و الحفاظ على أموال و مصالح الأفراد من التلاعب أو السرقة .

كما يجب أن يتضمن قيودا و ضوابط للمؤسسات التي تتولى إصدار وسائل الدفع الإلكترونية مع

فسح المجال للمؤسسات الإئتمانية لإدخال التطورات الحديثة في مجال الاتصالات و الانترنيت و ضرورة تشجيعها على إقامة علاقات اقتصادية و تعاملات مصرفية مع المؤسسات حول العالم للإطلاع على أحدث التطورات في هذا المجال .